

بلوغ المرام - صلاة العيدین | الشیخ عمر بن احمد زعلة - الدرس 9

(754 - 644 ط عوض الله)

عمر زعلة

موقع نبض الفرقان يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد فهذا هو اللقاء الذي قد يكون هو الاخير في شرح هذه الاحاديث - [00:00:00](#)

وهو ينعقد بعد صلاة العشاء بعد ان كنا قد انتهينا من الدرس السابق بعد صلاة المغرب في اليوم الثالث والعشرين من شوال عام سبع وثلاثين واربعمئة والف واول حديث نأخذة الان هو حديث ام عطية - [00:00:31](#)

نعم وعن ام عطية رضي الله عنها قالت امرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نخرج العواتق يوم العيد يشهدن الخير ودعوة المسلمين.

ويتعزل الحي والمصلى. حياكم المصلى هم متفق عليه طيب عندك هكذا امرنا النبي ولا امرنا - [00:00:57](#)

امرنا على روایة امرنا الامر كما هو معروف والنبي عليه الصلاة والسلام وهو موضع في الروایات اخرى لهذا الخبر وقوله العواتق وقولها امرنا ان نخرج العواتق دعواتك جمع عاتق وهي الانثى التي قاربت البلوغ - [00:01:34](#)

وهذا من الاوصاف النسائية ولذلك لم يقتربن بتاء التأنيث يؤتى بها للفرق بين المذكر والمؤنث. فهذا في قوله امرأة حائض عامل خائن لا يقال حاملة ولا حائلة ولا حائضة - [00:02:16](#)

لان الذكر لا يوصف بهذه الاشياء. فاذا التمييز واضح فاذا قلت رأيت حائضا معنا انثى تقول حائضة طيب الحديث فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأمر النساء بالخروج حتى انه ليأمر النساء بان يخرجن - [00:02:39](#)

العواتق منهن يعني الشابات وغير الشابات من باب اولى والحيض التي اصابهن الحiyض لا صلاة عليهم والظواهر من باب اولى ظاهرات من باب اولى في العيدین. لماذا؟ قال او قال تشهدن الخير ودعوة المسلمين من التكبير الخير يعني التكبيرات - [00:03:09](#)

ودعاء الامام والتأمين المأمومين وبركة هذا اليوم. قالت ويتعزل الحيض المصلى اللواتي عندهن الحiyض يتأنرون عن المصلى ليفسحن المجال المصليات وللناس ايضا من الرجال الحديث فيه مشروعية صلاة العيد والخروج لها - [00:03:34](#)

وهذا محل اجماع استدل به على وجوب صلاة العيد على الرجال لانه امر النساء بالخروج فالرجال من باب اولى والامر ايضا عام فيحمل على انه امر عيني على الجميع فهذا ينضم الى حديث ابي عمير ابن انس الذي مر علينا قبل قليل - [00:04:02](#)

ومن الدلة دليل مر علينا في باب صلاة الجمعة من يذكره حديث في باب صلاة الجمعة يستدل به على وجوب صلاة العيد على وجوب صلاة العيد. نعم نعم هو حديث اجتماع العيد مع الجمعة فان النبي صلى الله عليه وسلم قال من شاء فليصلی - [00:04:39](#)

يعني ومن لم يشاء فلا يصلی. معناه ان صلاة العيد من حضرها سقطت عنه صلاة الجمعة مع ان الجمعة اكد من العيد ولا لا؟ النصوص فيها قوية متظاهرة بالامر بها - [00:05:07](#)

لا يسقط الواجب الا واجب. كما قال ابن قدامة رحمه الله تعالى الحديث ايضا فيه مشروعية خروج النساء الى صلاة العيد الطاهرات المصلين وغيرهن يحضرن التكبير والدعاء والخروج لهن مستحب وليس بواجب - [00:05:24](#)

وهذا الخروج تحفظوا عليه بشيء من الشروط وذلك من التحجب والاحتشام والانعزال عن طرقات الرجال ومجالسهم وعدم التبرج بزيينة وعدم التطيب ولا الضرب في الارض حتى يعرف ما تلبسه في رجالها او في زينتها - [00:05:55](#)

ونحو ذلك من الشروط حتى ان بعض الحنفية بعض الحنفية مال الى ان هذا الامر منسوخ وان هذا كان في عهد النبي صلى الله عليه

وسلم ليり الناس يعني غير المسلمين هيبة المسلمين واجتماعهم - 00:06:22

ثم قال لعله نسخ بعد ذلك وبعض الفقهاء وخاصة الحنفية ايضا بعضهم اقرروا به بأنه لم ينسخ لكنه شدد جدا ومنع الشابات من الخروج. لماذا؟ لفساد الزمان في تلك الازمنة القديمة قالوا فساد الزمان - 00:06:44

فان الشابات لا يخرجن فإذا الفقهاء رحمة الله عليهم نظرهم ليس قاصرا على مجرد الامر النبوى. انما احتفوا عندهم ذلك بواقع الحال والفتوى من زمن الى زمن تغير بتغير الظروف والاحوال - 00:07:04

واذا وجد للنساء مصليات منعزلة ولهن مداخل ومخارج منعزلة فحضورهن حسن ولهن الاجر في ذلك وتطبق السنة لكن اذا كان الامر لا يتيسر حتى للرجال الحضور في مصليات الاعياد ويجدون من الزحام ومن الفوضى الشيء الكثير فكيف يقال للنساء؟ اخرجن واشهدن الصلاة - 00:07:26

العيد نعم بعده وعن ابن عمر رضي الله عنهما كان النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر يصلون العيدين متفق عليه نعم ابن عمر رضي الله عنه يخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر - 00:07:54

كانوا يصلون العيدين قبل الخطبة اذا المشروع تقديم صلاة العيدين على الخطبة وفيه ايضا ان هذا محكم لم ينسخ تقديم الصلاة على الخطبة محكم لم ينسى من اين بالضبط؟ نعم - 00:08:27

احسنت لفعل ابي بكر عمر اذا هو استمر عليه. لانه لا يمكن ان ينسخ ان كان ثمة نسخ الا في عهد النبي عليه الصلاة والسلام لان النسخ من التشريع وبموته عليه الصلاة والسلام انتهى التشريع. اليوم اكملت لكم دينكم - 00:08:57

اكتمل الدين في عهد النبي عليه الصلاة والسلام وما لم يكن دينا في ذلك الوقت فليس بعده بدين ولذلك مثلا اعتكاف من الدلة على استمراره قوله في الحديث واعتكاف ازواجه من بعده صلى الله عليه وسلم وهكذا. فإذا انتبه للفائدة من مثل هذه - 00:09:16

الالفاظ الواردة في الاحاديث فإذا هذا الحكم محكم وهو تقديم الصلاة على الخطبة ولكن لو قدم الخطبة خالفة السنة ونصحت الصلاة صحة الصلاة واول من خالفهم بنو امية لخلافة مروان - 00:09:38

تقدمن الى المنبر استخراج المنبر والمنبر لم يكن موجودا في عهد النبي عليه الصلاة والسلام واستخرج فصعد على المنبر فسحبه ابو سعيد فسحب يده من يد ابي سعيد وصعد المنبر فقال له ابو سعيد غيرتم والله - 00:10:05

وقال مروان من ضمن كلامه قال ان الناس لا يستمعون اليها. فقدمنا الخطبة يعني ما غرضوا يقول اذا صلينا بعد الصلاة الناس ينصرف لان الكلام في الخطب في تلك الاوقات كان يغلب عليه الاتجاه السياسي وسب من سبق من اسلافهم - 00:10:29

فالناس لا يريدون هذا فيذهبون يتذرون ويخطب وحده كحل من الحلول قدم الخطبة فالناس لا بد ينتظرون للصلاة. فيستمعون لخطبته وقال لابي سعيد قد ذهب ما كنت تعلم. فقال له ابو سعيد والله ما اعلم خير مما لا اعلم - 00:10:57

ولكن مع ذلك صلى معه الصحابة. اذا دل هذا على ان الصلاة ما حكمها صحيح لكن تقديم الخطبة هذا يعتبر مخالف للسنة والفقهاء الاربعة المذاهب الاربعة كلها على ان الخطبة خطبتان - 00:11:21

وفيها احاديث ضعيفة وبعضها مرايسيل من كلام بعض التابعين يذكر ان هذا من السنة وذكر ابن حزم ان هذا مما لا خلاف فيه. لكن ظواهر الاحاديث الصحيحة لم تذكر الا خطبة واحدة ظواهرها ليست بصريحة - 00:11:45

لكن ظاهرها انها خطبة واحدة نعم بعده ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم العيد ركعتين لم يصلى قبل ولا بعدها قبلهما ولا بعدهما عندي - 00:12:06

طيب واسط واقرجه اخرجه السبعة. احسنت ما معنى السبعة ابو احمد هناك بعض الكتب الان المعاصرة محاولات من بعض المعاصرین جمع فيها الاحاديث التي اتفق عليها اصحاب الكتب الستة مع احمد - 00:12:30

وهذا جيد يعني لو تيسر للانسان يكون طيب يظن اسم احد احدنا اسمه اتحاف الجماعة تقريبا بما رواه الجماعة ابن عباس رضي الله عنهما يذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم العيد ركعتين - 00:12:53

فإذا في هذا دليل على ان عدد ركعات في صلاة العيد ركعتان وهذا لا خلاف فيه لم يصلى قبلهما ولا بعدهما. اذا العيد لا سنة له قبلية

ولا بعديه قال للامام ولا للمأمور - 00:13:20

ولو كان ثمة سنة لصلاتها النبي صلى الله عليه وسلم في منزله او في المصلى السنة هي الاشتغال بالتكبير حتى يخرج الامام فان قال
قائل ان ابن عباس يتكلم عن الرسول عليه الصلاة والسلام وهو امام في بيته. لكن من جاء الى مصنف فليصلی - 00:13:42
الحديث خاص بالامام وليس بالمأمورين ونقول ان هذا قد اورد على الامام احمد قد ورد عن الامام احمد بن النبی صلى الله عليه
 وسلم انما ترك التطوع لانه كان ااما - 00:14:09

وقال الامام احمد والذين رواها هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يتطوعوا ابن عمر وابن عباس هما روایاہ او روایاہم واحداً به
انتهی يعني الامام احمد يقول من روى ذلك عن الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:14:29

فهموا من تركه عليه الصلاة والسلام للسنة انه ليس هناك سنة الصحابي هو الاقرب الى الصواب لما رواه والوجه ما ذكرته لكم لو كان
هناك سنة لصلاتها ولو في بيته مثل مثل الصلوات المفروضة لها سنن این صلاتها النبي عليه الصلاة - 00:14:52

في بيته لان لها سنن والمأمور يصلحها سواء في بيته او في المسجد اقتداء بالنبي عليه الصلاة والسلام والرسول عليه الصلاة والسلام
لم يصلی للعيد لا قبلها ولا بعدها دل ذلك على انه ليس سنة لها راتبة لا قبلية ولا بعدية - 00:15:15

ثم ان المشروع كما ذكرت قبل قليل ان يشغل المأمور بالتكبير ولو انشغل بالسنن او دعنا نقول بالتوافق لترك السنة وهي التكبير
التكبير الان اولى لان هذا وقتها وهو وقت محدود قصير - 00:15:37

حتى ان وقال حنابلة ابن قدامة صرحا بالكراءة كراهة التنفل المصلى التنفل في المصلى والمقصود بهذا كله بعد انتهاء وقت النهي
يعني ارتفاع الشمس قيد رمح ولو تأخر الامام بعد ذلك قالوا يتطوع - 00:15:58

بعضهم قال يتطوع لكن الاولى الا يفعل. ثم ان المصلى لا تحية للمسجد فيه لانه صلى وليس بمسجد لا يأخذ احكام المسجد. فان قال
قائل ان الحيض امرن ان يعتزلن المصلى - 00:16:21

هذا يدل على ان المصلى له حكم المسجد الجواب لا ليس كذلك لان اولى بالمصلى هم الرجال والنساء الطواهر. فالحيض يعتزلن
المصلى من اجل ذلك الا يزحم من هو احق - 00:16:39

به في اي مكان تجلس غير مستقبل القبلة لا يهم. لكن هذه المرأة التي تريد ان تصلي او الرجل الذي يريد ان يصلی فانه آآ اولى بهذا
المكان فالقول بان المصلى له حكم المسجد قول ضعيف. ويدل على ضعفه ايضا - 00:16:57

انه ثبت في صحيح البخاري من حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم بالناس ثم خطب ثم نحر في مصلاه في صحيح
البخاري وهل يجوز النحر في المسجد؟ لا يجوز - 00:17:21

ثم ايضا ما هو الضابط بالنسبة للمصلى؟ المصلى ليس له حدود ليس له ايش؟ حدود. اذا انصرف الناس انصرف الناس من مصلاهم
وجاءت الحائض في وسط المصلى ماذا نقول لها؟ حرام عليك ولا يجوز - 00:17:40

يجوز ما حدا يقول لها لا نقول لها هذا حرام عليك هذا مسجد؟ لا ما هو مسجد حتى لو حوط المسجد تقام فيه الصلوات الخمس لكن
هذا مثل المصليات التي لا حكما للمساجد فيها - 00:17:58

فهذا هو الاقرب والله اعلم حتى ان الامام احمد نهى عن قضاء شيء في المصلى من الصلوات يعني انسان سنة الفجر يوم العيد بادر
إلى المصلى الأولى به ان لا يقضى ان يقضي سنة الفجر في المصلى. قال الامام احمد لئلا يقتدي به من لا يعرف - 00:18:19
يقومون ويصلون يظنونها سنن للمصلى او للعيد ثم ايضا هذا محكي عن كثير من الصحابة انهم لم يكونوا يصلون. المسألة فيها خلاف
لكن ان اشهر والاظهر ان هذا السنة فيه ان لا يتتنفل الانسان والله اعلم - 00:18:44

نعم اذا صلوا في مسجد يصلی تحية مسجد لكن برا المصليات لا ما في تحية مسجد وعن رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
 وسلم صلى العيد بلا اذان ولا اقامة اخرجه - 00:19:11

ابو داود واصله في البخاري نعم صلى النبي عليه الصلاة والسلام العيد بلا اذان ولا اقامة اذا لا يشرع صلاة العيد اذان ولا اقامة وهذا
 محل اتفاق ان انه لا يشرع بل انه بدعة ومحدث - 00:19:32

الاذان والاقامة من البدع لصلة العيد قال الامام مالك وتلك السنة التي لا اختلاف فيها عندها طيب الامام مالك رحمة الله تعالى مالك ابن انس له ثلاث عبارات متقاربة - 00:19:58

بكل عبارة معنى او دلالة انتبهوا لها. العبارة التي عندنا تلك السنة التي لا اختلاف فيها عندها. هذا يعني به اجماع اهل المدينة على ذلك اذا هو ينفي الاختلاف بين العلماء المدينة. بأنه يقول اجمعوا على هذا - 00:20:26

هذه العبارة الاولى العبارة الثانية الذي عليه ادركت الناس او اهل العلم او اهل بلدنا وهذا اشاره الى مذهب جماهير اهل المدينة المسألة فيها خلاف لكن الجمورو على ما ذكرته لك - 00:20:50

فاذا قال والامر عندنا كذا وكذا فهو يتحدث عن رأيه الشخصي اذا هذى عبارات للامام. ما لك ولا عبارة لها دلالة طيب اذا كان لا يؤذن لها ولا يقام فهل ينادي لها؟ الجواب لا - 00:21:08

وقد نفى ذلك جابر رضي الله عنه وارضاه في حديث فقال لا اذان ولا اقامة ولا نداء وبناء عليه فان القول لان العيد ينادي لها الصلاة الجامعة قول ضعيف ذهب اليه - 00:21:32

الشافعية وبعض الحنابلة قياسا على صلاة الكسوف وهذا مخالف لقاعدة مهمة. وهي وهي ان ما وجد سببه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يمنعه منه مانع فلم يفعله فالسنة تركه - 00:21:55

ما وجد سبب في عهد النبي عليه الصلاة والسلام ولم يمنعه مانع من فعله وتركه فالسنة اذا تركه والآن الصلاة جامعة ما هو السبب لها؟ قالوا دعوة الناس. اليس هذا السبب موجود في عهد النبي عليه الصلاة والسلام - 00:22:16

موجود هل احد منع الرسول؟ قال لا ما ما تقول للناس هذا الكلام. لا لم يمنعه مانع من ذلك هل فعله؟ لا. اذا ما هو السنة؟ تركه. فكما ان السنة تكون بالفعل ايضا تكون بالترك فيما تركه - 00:22:40

في هذا الضابط الذي ذكرت له ثم ايضا وليس ثمة فرقا اليه الكسوف وصلة العيد في النداء في الحاجة الى النداء اليها في فرق ولا ما في فرق - 00:22:58

ما هو الفرق اي نعم صلاة الكسوف طارئة تأتي بفترة. فيحتاج ان ينادي الناس لننبههم نقول الصلاة جامعة. لكن العيد كل ينتظره كل يعرف موعده لا يحتاج ان يقال للناس الصلاة - 00:23:18

جامعة وحتى القياس غير سليم حتى القياس غير سليم طيب المسألة الاخيرة في هذا الحديث وهي مسألة مسألة دقيقة في الاستدلال تدللي ابن قدامة رحمة الله تعالى بعدم شرعية الاذان - 00:23:34

صلاة العيد استدل بهذا على ان وجوب صلاة العيد ليس على الاعيان انما هو على فرض الكفاية كصلاة الجنازة اعيد طيب اعيد استدل ابن قدامة بان صلاة العيد لا تجب لها - 00:24:04

لا يجب لها الاذان قال اذا وجوبيها ليس عينيا بل هو كفائي. مثل صلاة الجنازة ابن قدامة على المذهب الحنابلة ان صلاة العيد فرض انها واجبة لكنها على كفاية وليس على الاعيان - 00:24:29

ما هو الدليل؟ عنده عدة ادلة من ضمنها هذا الدليل. قال لو كان يجب لو كان يجب اجابتها على كل احد لشرع لها الاذان. مثل الصلوات الخمس صحيحة والجامعة لما كانت واجبا عينيا - 00:24:55

شرع لها الاذان ليجاب اليها كل احد. فالدعوة اليها متوجهة الى كل فرد بعينه. لكن صلاة العيد ما لها اذان اذا ليست واجبا عينيا قال كصلاة الجنازة. ما حكم صلاة الجنازة - 00:25:11

هل ينادي لها؟ لا ينادي لها. اذا هي ليست واجبا عينيا كيف يعني حسن الاستنباط عند الائمة رحمة الله عليه والحنابلة كما قلت لكم عندهم فرض كفاية وهذا من المفردات - 00:25:27

الوجوب العيني هذا مذهب ابي حنيفة واختاره شيخ الاسلام وسنة مؤكدة هذا مذهب مالك والشافعي وعن الشافعي نصاني قريبان من الایجاب ظاهرهما الوجوب لكن الاصحاب تأولوا ذلك على السنة الاكدية - 00:25:45

الشافعي حملوا هذه الالفاظ منه على انه سنة مؤكدة وليس بواجبة. قال الشيخ محمد علي المقدسي في النظر من مفيد الاحمد

مفردات الامام احمد. قال فرض على الكفاية الصلاة للعيد قد اتبته الرواة - 00:26:03

والحنفي قال فيها تجب. ومالك والشافعي تندب ومالك والشافعي يعني سنة مؤكدة فقط مندوبة ليست بواجبة اذا بهذا بالنسبة لي تقريرا ذكرنا الاadle عند الفقهاء بانها اه اما واجب عيني واما واجبة كفائة. اما القول بانها سنة فيه ضعف. الاصح هو الاول والله اعلم. نعم - 00:26:24

وعن ابي سعيد رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلی قبل العيد شيئا اذا رجع الى منزله صلى ركعتين. رواه ابن ماجة. رواه ابن ماجة بأسناد حسن - 00:26:59

احسنت المؤلف حسن اسناد هذا الحديث وجودة غيره من محدثين لو قال المؤلف فيه لين لعله كان اقرب لان فيه رجل اسمه ابن عقيل وفيه الجمهور على تضعيه الكلام فيه - 00:27:19

ثم انه تفرد بهذا الخبر في الشطر الثاني ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا رجع الى منزله صلى ركعتين وهذا لم يذكره غيره ولذلك الاقرب ضعف هذا الحديث والله اعلم وقد استدل به جماعة - 00:27:42

على الاستحباب مثل ابن المنذر وهو فقيه شافعي وله كتاب الاشراف على مذاهب العلماء والاوسيط وله كتاب الاجماع. هذه ثلاثة كتب لا يستغنى عنها لا يستغنى عن هذه الثلاث الكتب - 00:28:01

الاشراف والاوسيط والاجماع وله تفسير لم يكتمل لم يوجد كاملا الاشراف الاوساط كتابان والاجماع والتفسير وجد بعضه نعم عنه رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخرج يوم الفطر والاضحى الى المصلى واول - 00:28:24

يببدأ به الصلاة ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس والناس على صفوفهم فيعظهم احسنت في الحديث مشروعية الخروج لاداء صلاة العيد في المصلى وهذا مرت الاشارة اليه في حديث ام عطية كان يأمرهم بالخروج - 00:29:11

لكن هنا حدد الى المصلى. كان النبي عليه الصلاة والسلام يخرج الى المصلى. وهنا مسائل نريد بها تحrir محل النزاع ومحل الاتفاق في هذه المسألة. صلاة العيد في المسجد او في المصلى - 00:29:40

تحrir محل الاجماع ومحل ماذا النزاع الاجماع والنزاع النزاع يعني اختلاف فانتبه معنـي نقول اتفقوا على جواز الصلاة في المسجد وفي الصحراء اتفقوا على جواز الصلاة في المسجد وفي الصحراء - 00:29:58

يعني لو صلى الناس في المصلى هذا جائز. لو صلوا في المسجد هذا جائز. لم يقل احد انه يفعلون شيئا محظيا او صلاتهم لا تصح. الجميع متفق على الجواز. ثانيا اجمعوا على ان الافضل لاهل مكة - 00:30:21

الصلاـة في المسـجد الحرام هـذـي النـقطـة الثـانـيـة حـمـل الـاجـمـاع ثـالـثـا وـاجـمـعـوا عـلـى انـالـاـفـضـل لـغـيـرـهـمـ الصـلاـةـ فيـ مـسـجـدـ الـبـلـدـ انـكـانـ ثـمـةـ عـذـرـ كـمـطـرـ اوـلـلـجـ اـذـاـ كـانـ هـنـاكـ عـذـرـ فـالـاـفـضـلـ لـلـنـاسـ اـنـ يـصـلـوـاـ - 00:30:41

في المساجد هذا محل اجماع ايضا واجمعوا المسألة الرابعة على ان الافضل الصلاة في المصلى خارج البلد ان ضاقت المسجد اجمعوا على ان الافضل الصلاة المصلى خارج البلد اذا ضاقت على الناس المسجد - 00:31:09

كم مسألة هـذـي طـيـبـ اـيـنـ اـذـاـ الاـخـتـالـفـ اـيـنـ سـيـكـونـ الاـخـتـالـفـ بـيـنـهـمـ الصـلاـةـ فيـ مـصـلـىـ اـنـ لـمـ يـكـنـ هـنـاكـ عـذـرـ وـلـمـ يـضـرـ المسـجـدـ اـحـسـنـ اـذـاـ نـقـولـ فـانـ لـمـ يـكـنـ ثـمـةـ عـذـرـ - 00:31:36

ولم يطرق المسجد ما في عذر يخلـي الناس يصلـونـ فيـ المسـاجـدـ اوـ عـذـرـ دـعـناـ نـقـولـ لـمـ يـكـنـ هـنـاكـ عـذـرـ يـمـنـعـ النـاسـ مـنـ المصـلـىـ وـكـانـ المسـجـدـ وـاسـعـ فـانـ لـمـ يـكـنـ ثـمـةـ عـذـرـ - 00:32:06

ولم يطرق المسجد بمعنى ان المصلى متاح للصلاـةـ والـمـسـاجـدـ ايـضاـ متـاحـ لـلـصـلاـةـ ماـهـوـ الـاـفـضـلـ ؟ـ الخـروـجـ الىـ المصـلـىـ اوـ الصـلاـةـ فيـ المـسـاجـدـ جـمـاهـيرـ الـعـلـمـاءـ عـلـىـ انـالـاـفـضـلـ وـالـسـنـةـ المـتـبـعـةـ الخـروـجـ الىـ المصـلـىـ - 00:32:35

الجمهور جـمـاهـيرـ الـعـلـمـاءـ عـلـىـ هـذـاـ كـمـاـ هـوـ الـثـابـتـ عـنـ الرـسـوـلـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـقـدـ كـانـ يـدـعـ مـسـجـدـهـ مـعـ مـاـ فـيـهـ مـاـ فـيـهـ مـنـ الفـضـلـ.ـ وـكـذـلـكـ الخـلـفـاءـ بـعـدـهـ.ـ وـلـاـ يـتـرـكـهـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - 00:32:58

من افضل مع قريبه ويتكلف فعلا ناقص مع بعده ولا يشرع لامته ترك الفضائل اذا الافضل هو الذهاب الى المصليات والشافعي رحـمـهـ

الله خالق في هذا فقال الأفضل المسجد. لماذا؟ قال لأن النبي صلى الله عليه وسلم خرج لأن مسجده يضيق على الناس - 00:33:16
بأحاديث فضائل المساجد وخاصة فضل مسجده عليه الصلاة والسلام يقول الرسول خرج لأن له عذر وهو ضيق لا يكفي الناس جميعا
فخرج إلى خارج المسجد لكن هذا القول ضعيف وليس عليه دليل - 00:33:50

ليس عليه دليل والراجح ما عليه جماهير العلماء وجماهير المسلمين نعم طيب نعم أي نعم في الحديث البدعة بالصلاوة ثم الخطبة
بعدها والخطبة لا يجب الجلوس لها. ولا يجب الانصات - 00:34:12

لكن لا يجوز التحدث بطريقة تشوش على من أراد أن ينصرف إذا أراد ذلك. لكن الأفضل والأكمل أن يبقى
ويستمع الذكر ويحضر دعاء المسلمين. ويشهد برقة هذا اليوم. نعم - 00:34:39

وانعمو بن شعيب وعن عمرو. عمري أية. عمري بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه. قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
التكبير في الفطر سبع في الأولى وخمس في الآخرة. القراءة بعد - 00:35:02

فاكهتهما رجب أبو داود ونقل الترمذى عن البخارى في تصحيحة اذا هذا الحديث يخبرنا عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من هو
جده باقى حرف واحد بس هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص - 00:35:22

عمرو ابن شعيب عن أبيه من هو أبوه عمرو بن شعيب عن أبيه شعيب عن جده اللي هو عبدالله بن عمرو بن العاص كما ورد في بعض
الروايات ان التكبير يكون في الفطر السبع - 00:35:56

الأولى سبعا في الأولى وخمسا في الأخرى هذا الحديث يقول المصنف ونقل الترمذى عن البخارى تصحيحة الترمذى هو تلميذ
البخارى. ونعم التلميذ ونعم وكان الترمذى يسأل شيخه البخارى والبخارى يجب فكان الترمذى يقيد هذه الاجابات في كتابين له.
السنن والعلل الكبيرة - 00:36:14

في كتاب السنن والعلل الكبير الكبير مطبوع مستقلا مرتبا وهنا كتاب اسمه العلة الصغير. هذا مطبوع مع الجامع. في آخر سنن
الترمذى. وهو الذي شرحه ابن رجب الكتاب المطبوع الان شرح عن الترمذى هو العلل الصغيرة - 00:36:45

والعلل الكبير كتاب نافع للغاية فالشاهد من هذا ان الترمذى سأل شيخه عن هذا الحديث البخارى حكم عليه بالصحة وهذا من فوائد
كتاب الترمذى. وهنا نقول ان منزلة ما صححه البخارى خارج الصحيح اقل - 00:37:10

من الاحاديث التي داخل الصحيح هناك احاديث البخارى صححتها خارج صحيحة. ليست هي بمنزلة الاحاديث التي في صحيحة. هي
اقل درجة منها هذا الحديث صححه كذلك الامام احمد وابن المدين - 00:37:31

الحديث فيه مسائل منها مشروعية التكبير سبعا في الأولى بتكبيرة الاحرام وتكبيرة الاحرام تدخل مع السبع وفي الثانية خمس
تكبيرات من غير تكبيرة القيام. من غير تكبيرة القيام واتفاق العلماء على انه يرفع - 00:37:54

ترفع اليدى في التكبيرة الأولى. في التكبيرة الأولى ترفع اليدى تكبيرة الاحرام وكذلك يرى الجمهور اليدين في التكبيرات الزوائد
التكبيرات الزوائد قياسا على تكبيرة الاحرام نفسها التي يرفع فيها اليد - 00:38:33

ذلك قاس الشافعى رحمة الله تعالى رفع اليدين في صلاة العيد على رفع اليدين في موضع القيام في الصلاة المفروضة هنا حق رفع
اليدين في الصلاة المفروضة في اي مواطن - 00:39:16

في مواطن اى ها ايota الرفع منها القيام ثم نزول ثم القيام الى الركعة الثالثة كلها قيامات الا رفع يدينا الى الرکوع.
ويقول كل القيام في الصلاة المكتوبة فيها رفعا لليدين - 00:39:35

صلاة شسمه صلاة العيدین؟ هذی التكبیرات الزوائد كلها في حال القيام. فإذا ينبغي ان يرفع ترفع فيه اليدى كما ترفع صلاة الصلاة
المفروضة. كذلك ان بعض الناس يقول ليس هناك دليل على رفع اليدين في تكبيرات الزوائد - 00:39:56

نقولها ايضا ليس هناك دليل على رفع اليدين في تكبيرة الاحرام انما ثبت هذا بالاتفاق لم يرد فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
حديث مرفوع صحيح ولا في التكبيرات الزوائد - 00:40:20

والذى دل على تكبيرة الاحرام ورفع اليدين فيها هو اتفاق العلماء فبقيه التكبيرات تقاس على تكبيرة الاحرام وطبعا هذا كله خلاف في

الافضل والسببية. اما من لم يرفع حرج عليه. لا احد يقول له الان ابطلت صلاتك او نحو ذلك. لأنما هو خلاف في الافضل. فيها ايضا -

00:40:34

مشروعية القراءة بعد تكبيرات الزوائد والذي يظهر ان دعاء الاستفتاح يكون بعدها وبعض الناس تلحظه من كانه لا يقرأ دعاء الاستفتاح كبر مباشرة ويقرأ الفاتحة وهذا لا ينبغي ان ينبعي ان يترك دعاء استفتاح لانه من السنن. نعم - 00:40:55

رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الأضحى والفطر واقتربت الساعة أخرجه مسلم نعم هذا الحديث في بيان السور التي يستحب فيها أو بها في صلاة العيد - 00:41:22

بالاضحى والفترقاف في الركعة الاولى واقتربت الساعة في الركعة الثانية نعم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم العيد خالف الطريقة اخرجه اخوه البخاري ، لابي داود عن ابن عمر رضي الله عنهما محمود - 00:41:49

نعم كان النبي عليه الصلاة والسلام اذا ذهب الى العيد يذهب من طريق ويعود من طريق اخر. وهذا اخذ به اهل العلم فقالوا يستحب الخروج الى صلاة العيد ان يذهب من طريق ويعود من طرية - 18:42:00

آخر واختلفوا في الحكمة من ذلك على أكثر من عشرة اقوال تقريراً وليس هناك دليل على اي قول انما هي محاولة استنباط معنوي فمنها مثلاً قالوا بعضهم قال من أجل ان ينظر الى الفقراء والمحتجين في ذهابه ورجوعه. وبعضهم قال لتكثير مكان العبادة ونحو ذلك لكن - 00:42:35

وهذا ليس عليه دليل الله اعلم لماذا فعل النبي عليه الصلاة والسلام ذلك ومحاولة العلماء او بعض العلماء لمعرفة السبب جعل بعضهم يدخل في باب القياس في صلوات اخرى وازداد عنده الامر فقال يشرع ايضا في صلاة الجمعة - 00:43:02

لأنه وجد ان العلة هنا وهناك متكررة بعضهم زاد اكثر من ذلك قال حتى الصلوات الخمس تذهب من طريق وتعود من طريق اخر وهذا كله لا دليل عليه وتنطبق عليه القاعدة التي صيغت قبل قليل - 00:43:24

ان كل شيء كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم توفر سببه ولم يمنعه مانع منه فلم يفعله فالسنة تركه نعم في العيدzin جميعا العيدzin جميعا نعم وعن انس رضي الله عنه قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وله يوم يلعبون فيهما - 00:43:42

عليه الصلاة والسلام وجدهم يلعبون في يومين قد اتخذوهما عيدين - 00:44:21
واخبر النبي عليه الصلاة والسلام ان الاسلام ابدلهم بيومين هما خير من هذين اليومين وهما يوم الاضحى ويوم الفطر وفي هذا الحديث حوار في يوم العيد لانه اقر لهم على اللعب - 00:44:45

في اعيادهم ولم يحرموا عليهم في اعياد الاسلام. وثبت هذا بالنص الصريح في الصحيحين انهما يوما عيدنا اهل الاسلام فترك تلك الحادثة: تضريبا: علـ. الدف ومتغينا: بغناه ضعاف فلا يأس. بالالعاب - 00:45:04

البريئة والبعيدة عن عن المحرمات وعن الاسراف وعن الاختلاط بين النساء والرجال ونحو ذلك فهذا كله لا حرج فيه والحمد لله دين الاسلام دين فسحة من اجل ذلك اباح فيه الدف وهو نوع من انواع المعاذف المحرمة الاصل فيها التحريم. لكن اجازه في هذا -

اليوم هو يوم العيد. في الحديث دليل على انه ليس هناك في الاسلام ان هذه الاعياد عيد الاضحى وعيد الفطر ودلت السنة ايضا واثار

وفيه شبه بهذين العيدين من حيث مثلا انه ينهى عن صيامه انه يتجمل فيه ونحو ذلك ويجتمع الناس فيه على الصلاة وفيه خطبة

فيها كذلك يلحق بذلك عيد رابع وهو يوم عرفة ورد فيه حديث علي بن رياح عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال النبي عليه الصلاة والسلام يوم عرفة عيدهنا أهل الإسلام - 00:46:30

يوم عرفة عيدنا اهل الاسلام واختلف في هذا الحديث والراجح انه حديث صحيح يحمل على انه عيد لاهل عرفة ولذلك ينهى عن

صيامه في عرفة اما غير اهل عرفة فانهم يصومونه - 00:46:52

نعم هذه اهم المسائل في هذا الحديث والله اعلم. نعم وعن علي رضي الله عنه قال رواه الترمذى وحسنه طيب لحظة شوي نعم
علي رضي الله عنه يقول من السنة - 00:47:19

والمراد بالسنة هي سنة النبي عليه الصلاة والسلام وطريقته وهذا التعبير لهذا حكم الرفع وحججة لكنه يسمى عند اهل المصطلح مرفوع حكما لا حقيقة ما معنى المرفوع؟ وما اضيف الى النبي عليه الصلاة والسلام من قوله - 00:47:49
او فعله او اقراره او صفتة خلقا او خلقا قال رسول الله فعل رسول الله كذا وكذا. خطب هذا كله سنة مرفوعة صريحة نسبت اليه
هناك صيغ ليست صريحة في نسبة هذا الشيء اليه. لكنها تعطى نفس - 00:48:13

الحكم ومن تلك العبارات هذه العبارة. اذا قالها الصحابي من السنة كذا فانه يعطى حكم الرفع. قول الصحابي من السنة او نحن امرنا
حكمه الرفع ولو بعد الرسول بعد النبي قاله باعصر على الصواب وهو قول الاثري - 00:48:38
يعني اكثر العلماء على اعتبار هذا من السنة المرفوعة الى النبي عليه الصلاة والسلام لكن لو جاء قول لصحابي من السنة كذا وخالفه
حديث صريح في الرفع. ماذا ماذا يقدم - 00:49:02

الصريح لان الصريح مقدم على غير الصريح حتى من اقواله عليه الصلاة والسلام لكن هنا بالنسبة طيب هذا هذى النقطة الاولى.
النقطة الثانية ما دالة قول الصحابي من السنة؟ هل يقصد بها السنة الاصطلاحية - 00:49:20

السنة الاصطلاحية عند الفقهاء او الاصوليين هي التي من فعلها يثاب ومن لم يفعلها لا يعاقب. يعني ما امر بها لا على وجه الالزام
بالفعل والتأثير على الترك الامر بها ليس جازما - 00:49:40

قول الصحابي من السنة لا يقصد به بالضرورة هذا الشيء لانه قد يعبر بالسنة عن الواجب يقول الصحابي هذا طريقة النبي عليه
الصلاه والسلام. قد تكون طريقة واجبة في هذا الشيء او - 00:50:04
مثل قول انس رضي الله عنه كان يقول من السنة اذا تزوج البكر على الثيب اقام عندها سبعا. ما حكم هذا الفعل واجب وليس
مستحبها هل هو واجب؟ فعبر بالسنة عن الواجب. وقد قصده في ذلك هديه عليه الصلاة والسلام وطريقته - 00:50:17
طيب قوله من السنة ان يخرج الى العيد ماشيا يعني لا راكبا يعني ما فيه من كثرة الاجر والمشقة في هذا الشيء ولما فيه يعني من
من اه منظر الناس المهيب عندما يخرجون جماعات ووحدانا - 00:50:40

الى المصلى هذا يجعل عند الانسان يعني يرفع عنده مستوى الایمان ويغيظ الاعداء ايضا فهذا من السنة اي سنة الواجبة ولا
المستحبة هذا من السنة المستحبة فهو مثل الصلوات الاخرى ينبغي الخروج اليها - 00:51:03

ماشيا نعم ولو خرج راكبا لا حرج عليه في ذلك ولا الماشي ماشي اجره اكثر لان عمله اكثر والمشقة عليه اكثر. نعم عن ابي هريرة
رضي الله عنه انهم اصحابهم مطر في يوم عيد فصلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:51:27
صلوة العيد النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العيد من مسجده. رواه ابو داود بساند الليل. احسنت اسناد الليل من علينا شرح هذه
العبارة نام على طب واحد وجاب واحد ها تفضل - 00:51:52

ايوا اذا فيه لين يعني فيه ضعف لكن ضعف ما له يسير فهو في يعني احسن حالات الضعف بعد درجة المقبول بيسير. يأتي حديث
فيه لين والحديث كذلك فيه ضعف - 00:52:17

هو مع ظعفه قد استدل به الفقهاء على ان الاصل في الصلاة صلاة العيد ان تكون في المصليات خارج البلد وفيه دليل على انه اذا
تعذر المصلى فان الصلاة تقام - 00:52:39

في المساجد وفي هذه الحال اذا دخلت المسجد في وقت العيد فان المسجد يأخذ حكمه فلا تجلس حتى تصلي ركعتين والله تعالى
اعلم واحكم بهذا نكون قد انجزنا المقرر في هذه الدورة - 00:53:02

في الوقت الذي قدر لها وهذا توفيق من الله سبحانه وتعالى وتبسيير وانا اعلم اننا قد تركنا كثيرا من الاشياء ما تكلمنا عنها مراعاة
لحال الطلبة في الدورة لانها دورة - 00:53:24

مراجعة ايضا لضيق الوقت ولان ثمة اشياء قد لا يصلح ان تقال وانما يكون محلها وبحثها الكتب ولكن ارجو ان يكون فيما ذكر وفيما قدم فائدة خاصة للاخوة المبتدئين في هذه الدورة التأصيلية - [00:53:40](#)

وانا احثهم على المواصلة في هذا الباب والجد والاجتهد واعلم اننا في اجازة. والاجازة مدعوة الى ان كسل والى الخروج هنا وهناك والتفسح ونحو ذلك اذا كنت تصرفي وقت - [00:54:03](#)

الداعي فيه قليل على الخير والصارف كثير وانت صبرت فاجرتك اعظم ومضاعف عند الله سبحانه وتعالى وخاصة كما قلت لهم في هذا الوقت وفي هذا الزمن عموما واسأل الله جل وعلا ان يفقهنا جميعا - [00:54:21](#)

في ديننا وان يرزقنا الالتحاق بسیر سلفنا على سنة نبينا صلی الله علیه وعلی الہ وسلم. كذلك اشكر في الختام اخوانی الطالب الذين اسعدونا وشرفونا بحضورهم في هذا المجلس وانا ممتن لهم وكذلك - [00:54:40](#)

شكرا خاص لفضيلة الشيخ حمود جزاه الله خيرا. وكان هو اولى بالدرس مني. يعني حقيقة حضوره يعني دافع كبير للشبابولي انا في حضور مثل هذه الدروس ولا هو مستغنى عن عن مثل هذه الدروس - [00:55:00](#)
 خاصة بمثل لكن وجوده يعني له اثر على ابناءه من الشباب وان شاء الله هذا في دعم وان شاء الله نراه اكثر واكثر. وانا اوصيكم يعني بالقرب من الشيخ لما - [00:55:21](#)

عند الشيخ من الخبرة ومن العلم في هذه الابواب وفي الحياة عموما وفي اشياء هو متخصص فيها فاسأل الله ان يجزيه عنا حسن الجزاء وهذا من تواضعه والعلم ان لم يورث التواضع فلا خير فيه - [00:55:37](#)

اشكر ايضا اخوانی الذين اشرفوا على انجاز هذه الدورة وعلى رأسهم فضيلة الشيخ ابو عبد الرحمن الشيخ نبيل باهدون العطاس وفقه الله للخير وثبته على نفع الناس ونفع نفسه وله حق علينا هو يعني مبادر ومن - [00:55:54](#)
 ايضا من لا نعلم كما كان يقول عمر رضي الله تعالى عنه فالله يعلم وهو الذي يدخل الاجر وايضا اقدم شكري ايضا لاخي المهندس محمد عامر. فهو مهندس وطالب علم ومشارك احسن من كثير من الموجودين. ولا يعني ولا يهون الجميع - [00:56:13](#)

لكنه يعني ما شاء الله عنده اجابات لكن انا يعني اعزوا هذا الى نباهته ولانه ايضا تخصصه في الهندسة ايضا ربما يعطيه زيادة في التنبه والدقة. بعض الاشياء يلمحها في الزوايا والخبايا فيستخرجها - [00:56:35](#)

فانا اشكر حقيقة شهرة شکرا جزيلا واسأل الله ان يجعل له الاجر والثواب واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين الله وسلم وبارك على نبينا محمد عندكم اسئلة يعني طيب نأخذ اسئلة ثم نترك ختام للشيخ الامير تفضل - [00:56:50](#)

نعم نعم جميعا العيدین جميعا ما في اشكال غيره نایم صحق صحق لا لا الاصل صحيح مسلم البخاري ام قدم عالمة صححه البخاري او حتى مسلم في غير الصحيح. مسلم ايضا له احاديث صححها بغير الصحيح - [00:57:14](#)

يعتبر اقل درجة مما صححها في الصحيح لماذا من اجل اميرين الاول ان تأليفهما لل الصحيح كان تحت ضوابط وشروط قوية فراعوا هذه الشروط في الصحيح في عن كتابه كتابهما الامر الثاني ان صحيح البخاري ومسلم خضعا ايضا لتمحيص للعلماء - [00:57:47](#)
 بعد الشیخین بعد البخاری ومسلم معناه انه ليس فقط البخاری ومسلم صحق هذه الاحادیث. حتى من جاء بعدهم اقرهم عليها. لكن ما صححه في غير الصحيح قد اه لا يكون له مثل هذه المزية ليس له مثل هذه المزية لم يخضع لمثل هذه الدراسات - [00:58:11](#)
 نعم في شيء اخر؟ تفضل يا شيخ نعم نحن تقدم تحدثنا عن هذا قلنا ان السفر لا يتحدد باربع ايام ما دمت لم تنوی الاقامة عندك عمل لا تدری - [00:58:33](#)

متى سينتهي او عندك عمل تدری انه سينتهي في ظرف كذا وكذا لكن لم تنوی الاقامة في هذا البلد ان تكون تعاملهم وتتصرف كتصرفاتهم فالاصل انك يجوز لك ان تترخص برخص السفر حتى تعود - [00:58:56](#)

طيب انا احيل هذا الطلب للشيخ ابو عبد الرحمن بالنسبة لي انا يعني هذا نتفاهم مع الشيخ ان شاء الله فيه ذكرتني بشيء جزاک الله خير لعله ان شاء الله بالنسبة لصلة العيدین قد يسر الله انعقدنا فيها دورة كاملة - [00:59:14](#)

فقهية قبل سنة طيب وهذه السنة ان شاء الله ستكون هناك دورة في بداية شهر الحجة ان شاء الله في صلاة العيددين دورة فقهية فقهية حديثية ان شاء الله. لكن ربما يكون فيها شيء من الاختصار لأن وقتها سيكون ضيق. على اية حال من احب يشترك مع الاخوة في المكتب - 00:59:52

في رقم الجوال رقم جوال المكتب بحيث يوافيك بالدروس طبعاً من مكتب او غيره بالنسبة لدروسي انا دايماً اه اعلن عنها من طريق المكتب. طريق جوال المكتب وهم ما يقصرون - 01:00:19

فلذلك من من سجل فسيائيه الخبر ان شاء الله بان فقط انا احبيت اعطيكم خبر من الان احسنت طيب الشيخ يذكرنا بشرح سبل عفوا بشرح بلغ المرام السابقة والمتاخرة بالنسبة شروح المتقدمة طبعاً اشهرها شرح الصناعي وهو ليس متقدم كثيراً وبعد الالاف والمائتين - 01:00:34

وعصر الكتاب والبدرة التمام للمغرب. فاختصره الصناعي محمد بن اسماعيل الامير في كتاب سبل السلام واضاف اليه بعض الاضافات من عنده الان في شروح كثيرة من اهمها شرح الشيخ ابن عثيمين رحمة الله عليه رحمة الله على الجميع فتح ذي الجلال والاكرام - 01:01:23

ذى الجلال والاكرام بشرح بلوغ المرأة. هو طبعاً شرح مطول خمسة عشر مجلداً لكنه السهل للفهم سهل لي الفهم وهو يركز على القضايا الفقهية اكثر من القضايا الحديثة بحسب تخصص الشيخ - 01:01:47

هي الان مثلاً شرح للشيخ عبد الله الفوزان شرح جيد ومفيد اسمه منحة العلام منحة العلام وهذا الشروط كافية هي التي اراد ان يدرس هذه الكتب ويلخصه وانا اقترح عليه - 01:02:06

ان تقرأ وتلخص يعني خذها بعدة طرق ممكن تقرأ كتاب من اوله الى اخره ما في مانع ما في اشكال كل يوم خمسين مئة صفحة هذا اتجاه معين في طلب العلم ومفيد هو القراءة - 01:02:28

لان سيثمر معك التعود والتأقلم مع معرفة الاحكام مع معرفة تردد اسماء العلماء ومع مذاهبهم وكثرة الدليل ودقة الاستنباطات هذا يفيده كثرة القراءة. هذا لا يحصل منه كثير حفظ. جيد؟ الامر الثاني التلخيص هذا له مسألة - 01:02:45

اخراً مثلاً كل يوم نصف ساعة انا الخص وساعتين اقرأ قد تنهي الكتاب وتنهي كتابين ثلاثة وانت لسى ما خلصت من الكتاب الاول ما في مشكلة. هذا اسمه قراءة وهذا اسمه تلخيص - 01:03:05

التلخيص في غاية الالهة لانك تقرأ المعلومة في صفحة فتحول تلخصها في سطرين ثلاثة هذا ما تحتاج منك اعمال للفكر يحتاج منك قراءة اكثر من مرة وتحاول تلخص الكلام الكثير في قليل. معنى هذا يعطيك - 01:03:20

درية على الوصول الى المقصود. وان هذه هي الزبدة وتظل تكرر في هذا الملخص كثيراً تحتفظ به. وكلما قرأت كتاباً اخر في نفس التلخيص هذا تأتي به وتزيد عليه تزيد حتى يكبر عند هذا التلخيص وانت تحفظ فيه - 01:03:40

وايضاً اوصي بكثرة قراءة بلوغ المرام وتردداته اكثر من مرة. نعم. لا نريد ان نطيل السؤال الثاني تفضل نعم تعدد الان كما تعرفون الحرب على الحدود موجودة وموجود بلاد المسلمين في اماكن كثيرة نسأل الله ان ينصر اخواننا المسلمين في كل مكان - 01:03:59

فصالة الخوف على تلك الواجهة قال الامام احمد كلها جائز. يختار الامام ما يناسب الحال اذا كان هناك امام ومعه جماعة فيختار ما يناسب حالهم. والآن تعرفون ان الاحوال اختلفت المسألة فيها طائرات. فيها دبابات فيها صواريخ فيها قاذفات - 01:04:27

فيها رشاشات احياناً تتيسر الجماعة واحياناً لا تتيسر فاذا الامر يعود الى القائد قائد الكتبية قائد المجموعة يأمرهم بالاجتماع او يأمرهم ان يصلوا كل شخص لوحده لكن لا تترك الصلاة - 01:04:48

فاذا لم تتيسر الجماعة كل يصلوا وحده يصلوا كل انسان وحده يحافظ على ما يستطيع من الواجبات. ما استطاع يسقط من الواجبات ما يعجز عنه طهارة قصدك يعني اذا لم يستطع ان يأتي بها - 01:05:08

اذا لم يستطع ان يأتي بالطهارة والوقت كاد ان يخرج عليه فإنه يصلى على حاله. لكن اقل شيء ان يتيمم. اذا لم يستطع ان يتوضأ

بالتراب يتيم افضل يا شيخ - 01:05:36

يصلی الرکعۃ الثانية علی صفتہم خمس و فی الثانية الثانية علینا ثانیا الاولی لک هی او الثانية للامام هي الاولى لک فلا بد تكبر معه
خمسة ما تزيد ثنتين زيادة عليه - 01:05:55

ثم في الثانية تأتي ايضا بالخمس السبعة ذهبت خلاص نعم. نعم هي نفسها انس بن مالك وهذا احد المسائل التي شرح لنا في الدورة
انس بن مالك جاء متاخرًا فصلی صلی مثل صلاة العید يجوز ان يصلی في المصلى مثل مصلی - 01:06:20

صلاة العید مخففة حتى يستمع للامام للخطبة نعم طيب تفضل نعم وردنا ورد في حديث والله تعالى اعلم. الحمد لله. تفضل يا شيخ
ايها الاختة جميما نتقدم بالشكر الجليل لفظيلة الشيخ عمر بن احمد زعلة على هذا الشرط وهذا البيان وهذه - 01:06:44
دروس موصولة الحقيقة كنا نتمنى آن يطول شرقه وكنا نتمنى ان يكون يوم السبت يوما علميا وهذا كان اتفاقا مبدئي. لكن جزاء الله
خير اتم الشرح مرة في مرور سريع على بقية الابواب فنسأل الله سبحانه وتعالى باسمائه الحسنى وصفاته العلى ان يعظم له الاجر
وان يجزيه علينا خير الجزاء - 01:07:28

وان يبارك في عمره وان يبارك في علمه ويبارك في عمله وان يبارك له فيما اعطاه انه ولد القادر عليه. والحقيقة دروس يعني
نحرص عليها ودروس نتمنى ان تستمر وهو يشكر المكتب ويشكر - 01:07:55

والحقيقة الشكر بعد شكر الله له هو جزاء الله خير على اتاحته الفرصة لنا للاستفادة منه ولعرض هذه الدروس فنسأل الله ان يجزيه
عانا خير الجزاء. والحقيقة طلب الذي طلب في اقامة درس هنا هذا - 01:08:15

وقد طلبنا من الشيخ ولعله بحول الله يتيسر في الفترات القادمة وسيعلن عنه في حين يوم السبت كان من المفترض ان يكون يوما
علميا وكان سيكون فيه الشيخ عمر بعض المشايخ الذين سيشاركون لكن آن بما ان الشيخ قد انهى درسه فلن يكون هناك يوم علمي
يوم السبت وانما سيكون باذن الله بعد النظر - 01:08:35

بعد المغرب للدكتور خالد لاستكمال الاحاديث التي لم يشرحها في مقررها وفي المنهج الذي يوم السبت بعد الفوت وليس
غدا وليس غدا الجمعة لا شيء. وان شاء الله موعدنا يوم السبت بعد صلاة المغرب. بالنسبة للاسبوع القادم آن - 01:09:05

يعلن ان شاء الله يوم السبت سيعلن نحن وزعنا آن ما يتعلق بجدول الاسبوع الثاني والاسبوع الثالث لكن طرف تغيير الاسبوع الثاني
سنعلنه ان شاء الله يوم يوم السبت بعد صلاة المغرب. آن اتفقنا ايضا على اختبار - 01:09:25

المنهج الذي شرح لنا منهج الشيخ عمر والشيخ خالد من قبل اه واتفقنا على يوم السبت ان شاء الله يوم السبت بعد صلاة بعد صلاة
المغرب سيد سليمان الدكتور خالد بعد صلاة العشاء سيكون عندنا اختبار آن واتمنى من الجميع المشاركة في الحقيقة - 01:09:45
يترب عليه نجاح او رسوب وانما يترب عليه فائدة لنا جميعا. بحيث اننا نواجه نراجع ما شرح لنا نمر على الاحاديث نستذكر احيانا
يحضر الشخص الدروس ولا يراجع ولا يقرأ ولا فتكون الفائدة اقل لكن مع المراجعة - 01:10:05

مع القراءة مع مراجعة الشروط الان الشروع ايضا جزاء الله خيرا اخ محمد عامر آن ينزلها يوميا الطاهرة بعد الدرس مباشرة وفي
اليوم الثاني تنزل اه في النت فمن اراد مراجعتها ايضا فمن اراد مراجعة مرض المسائل فهي متوفرة. نسأل الله - 01:10:25

للجميع ونسائل الله ان يجزيه علينا الشيخ عائض خير الجزاء ولنا ان شاء الله معه لقاءات في بقية بقية هذا الكتاب فيما بعد في كتاب
البيوع وما بعده آن تتفق عليه فيما بعد ويعلن في حينه. آن الحقيقة تفاجأنا انه ختم الليلة وكنا نتمنى - 01:10:45

يعني نقدم اي شيء لكن حقا حتى العشاء الليلة شيء مختصر ما يحتاج اذا من مرة لبيت حياكم الله جميما - 01:11:05